

شرح موطأ الإمام مالك | 5 | باب الحب في الله | الشيخ د.

مصطفى مخدوم

مصطفى مخدوم

وبسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا ونبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد يقول المؤلف رحمه الله تعالى باب الحب في الله. يعني هذا - [00:00:00](#)

اب يذكر فيه فضل الحب في الله وثوابه. قال اخبرنا مالك قال اخبرنا اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان اعرابي. هذا الاسناد كما ترون من عوالي - [00:00:20](#)

الاسانيد عند مالك رحمه الله بمعنى انه آ ثنائي بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم راويان وهذا اعلى ما يوجد في موطأ الامام مالك رحمه الله وبه يمتاز عن آ الكتب - [00:00:40](#)

والست والكتب الستة اعلى ما عندهم الثلاثيات عند الامام البخاري وابن ماجة والترمذي ولكن تميز مالك رحمه الله في الموطأ بان عنده الثنائيات. وقد الف فيها الحافظ ابن حجر رحمه الله جزءا جمع فيه ثنائيات الامام مالك رحمه الله والحافظ ابن عساكر الفا عوالي مالك - [00:01:00](#)

وذكر فيها الثنائيات والثلاثياتين. فهذا الاسناد من اعلى الاسانيد عند ما لك رحمه الله عن انس ابن مالك ان اعرابيا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الاعرابي في المشهور هو - [00:01:30](#)

الخويصر عن يمانى وهو الذي بال في المسجد وقام عليه الصحابة وقيل بان صاحب القصة هو ابو ذر وقيل بانه ابو موسى الاشعري وآ القول المرجح عند المحققين من اهل العلم آ هو الحمل على التعدد - [00:01:50](#)

معنى ان هذه القصة وقعت آ مرارا وهي قصة السؤال عن اعداد للساعة وفضل المحبة في الله وان انسان يبلغ بالحب منازل آ لم يبلغها بالعمل. لكن آ الحقيقة الذي اه سأل عن الساعة ووقتها هو ذو الخويصر اليباني. هو صاحب هذه - [00:02:20](#)

القصة او صاحب هذا السؤال. اما البقية فهم شاركوه في السؤال عن ما يدركه الانسان. آ من من الاعمال ولكن السؤال عن وقت الساعة انما صدر من ذي الخويصرة اليمني - [00:02:50](#)

فقال متى الساعة يعني؟ متى تقوم القيامة؟ لان المقصود بالساعة هنا هي القيام. فقال النبي صلى الله عليه وسلم وماذا وما اعددت لها؟ فالنبي صلى الله عليه وسلم ما اجابه على سؤاله وانما آ قابل - [00:03:10](#)

قال بسؤال وهذا كما يسمى في علم البلاغة بأسلوب الحكيم. وهو العدول عن آ سؤال سائل الى ما هو اجدى له منه وما هو انفع له منه. وهذه من اداب المفتي كما قال اهل العلم بان - [00:03:30](#)

المفتي اذا سئل اه عن مسألة فمن ادابها انه اذا رأى في السؤال يعني اه تعلقا مم بغير العمل او بما لا ينفع فان من المستحب ان يجيب السائل بامر اخر - [00:03:50](#)

هو انفع له. النبي صلى الله عليه وسلم بين هنا انه ليس المهم هو وقت قيام الساعة. ولكن المهم هو ومذا اعد الانسان لهذه الساعة من الاعمال. فقال هذا الاعرابي لا - [00:04:10](#)

لا شيء والله اني لقليل الصيام والصلاة واني لاحب الله ورسوله قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم انك مع من احببت. وفي رواية انت مع من احببت هذا الحديث متفق عليه في الصحيحين وجاء في رواية مسلم زيادة حسنة وهي ان انس - [00:04:30](#)

ابن مالك قال فما فرحنا بشيء كما فرحنا بما فرحنا هذا الجواب او بهذا السؤال. وعلق انس بن مالك بعد ذلك فقال وانا احب الله ورسوله - 00:05:00

وابا بكر وعمر وآ ارجو من الله ان يجعلني معهم وان لم اعمل باعمالهم. فهذا في الحقيقة يدل على فضل عظيم في مسألة الحب في الله. وان الانسان بهذه العاطفة يبلغ آ - 00:05:20

جاءت من الاعمال التي لم يعملها الانسان. لمجرد حبه للصالحين وحبه للنبي صلى الله عليه وسلم. سيحشره الله وتعالى معهم وهذا يدلنا على ان العبرة دائما بالباطل. وليس الى الظاهر في امور الآخرة انما المدار على ما في باطن الانسان ما في نفسه - 00:05:40 لهذا يعني هذا العمل من اهم الاعمال الفاضلة وهي الحب في الله. وان الانسان يحب اخاه او يحب آ الصالحين واهل العلم يحبهم وان لم يعمل باعمالهم فان هذا آ كفيلا بان يجعله معهم يوم - 00:06:10

والقيامة. وكما قال الله تعالى ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين والمعية هنا كما تلاحظون معية مطلقة. وكان مع من احببت. المعية هنا معية مطلقة - 00:06:30

معنى انها لا تقتضي المساواة. لا تقتضي المساواة يعني لا يلزم من هذا ان يكون من احب النبي صلى الله عليه وسلم في درجة النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة لا. وانما المعية هذه تتحقق بمجرد دخول الجنة. لو دخل - 00:06:50 فان هذه المعية متحققة فهو معهم في الجنة. وان تفاوتت منازلهم ودرجاتهم. آ آ في جنات النعيم. فالمعية هنا يعني معية مطلقة ولا تستلزم المساواة في الدرجة والمنزلة ثم قال رحمه الله باب فضل المعروف والصدقة. قال اخبرنا مالك قال اخبرنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي - 00:07:10

ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين بالطواف الذي يطوف على الناس ترده واللقمة واللقمتان والتمرة والتمرة. قوله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين هذا النفي - 00:07:40

آ نفي نسبي. بمعنى ان المقصود به هو نفي الكمال. وليس آ النفي المطلق العام. ليس المسكين ليس مقصود النبي صلى الله عليه وسلم من هذا الحديث ان الفقير الذي ترده - 00:08:00

اللقمة واللقمتان والتمر والتمرتان انه لا يسمى مسكينا. لا هو مسكين ولكن نفى عنه كمال المسكينة نفي هنا ليس لاصل المعنى وانما النفي هنا لكمال المعنى. يعني ليس المسكين الكامل في - 00:08:20

كان هو الذي كذا وكذا. وانما المسكين الكامل في المسكينة او الحقيقي هو المسكين المتعفف. الذي لا يجد ما يغنيه ولا يفتن الناس اليه فلا يتصدقون عليه. فالنفي هنا ليس نفيا لاصل الوصف - 00:08:40

ولا نقول بان من ترده اللقمة واللقمتان انه لا يسمى مسكينا لا هو يسمى مسكينا ولكنه يعني انقص درجة جاء من المسكين المتعفف الذي لا يسأل الناس. ولهذا قالوا فما المسكين يا رسول الله؟ يعني مم - 00:09:00

من هو المسكين الكامل؟ فقال صلى الله عليه وسلم الذي ما عنده ما يغني ولا يفتن له فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس. يعني هذا هو المسكين الكامل وهو الذي لا - 00:09:20

اجد ما يكفيه وفي نفس الوقت هو متعفف عن سؤال الناس وبالتالي لا يفتن الناس اليه فلا عليه. اما هناك مع السؤال الناس يتصدقون عليه. فكأن النبي صلى الله عليه وسلم يقول هذا هو الذي استحق الصدقة - 00:09:40

اكثر من غيري. وهذا اخذه صلى الله عليه وسلم من الآية الكريمة للفقراء الذين احصروا في الله الى ان قال يحسبهم الجاهل اغنياء من التعفف. تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا الحافا يعني الحاحا لا يلحون في المسألة. فاستلزم هذا الحديث - 00:10:00

ان هذا هو المسكين الذي يستحق ان يتصدق عليه. قال محمد هذا احق بالعطية. هذا يعني الثاني هو الاحق بالعطية والهبة والصدقة وايهما اعطيته زكاته اجزاءك ذلك وهو قول ابي حنيفة والامة من فقهاء وهو قول غيري من الفقهاء ان المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان وكذلك - 00:10:30

المسكين المتعفف الذي لا يسأل كلاهما تصح لهما الصدقة والزكاة. ولكن الاحق بهذه الصدقة واعطائه من الزكاة هو السائل المتعفف

وليس السائل الطواف قال اخبرنا مالك قال اخبرنا زيد ابن اسلمة عن معاذ ابن عمرو ابن سعيد عن معاذ - 00:11:00

هكذا في هذه النسخة وفي نسخة عن عمرو بن سعد بن نوح. عن عمرو بن سعد بن معاذ في موطأ يحيى او في رواية يحيى الليثي رحمه الله. قال عن جدته جدته هي حواء بنت يزيد - 00:11:30

وآآ تكنى بام بجيد. هديتها ام بجد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا نساء المؤمنات لا تحقرن احداكن لجارتها ولو كراع ذات محرق وراح كما عرفنا سابقا ما دون الركبة من ذوات الاظلاف - 00:11:50

وآآ هذا هو المعنى الحقيقي له. ولا يطلق على غير ذوات الاظلاف من البهائم الا تجاوزا احيانا يتجاوز اهل اللغة فيغلطون هذا اللفظ على غير هذه الاشياء وقد يطلقونه على الانسان. على الناس. وقال الشاعر اشكوا اشكوا الى مولاي من مولاتي - 00:12:18

اربطوا بالحبل اكبرعات. اربطوا بالحبل او كيل عادي. فهذا من باب يعني آآ التجاوز في اللغة وليس من باب الحقيقة. فالنبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث يدلنا على ادب جميل وهو - 00:12:48

اما الانسان لا يحقر العطية او الصدقة او الهبة ولو كان شيئا يعني يسير لانه يقول احسن الى الناس ولو بشيء يسير. واقبل احسان الناس ولو كان شيئا يسيرا. وهذا من - 00:13:08

التواضع الذي هو خلق المؤمن. انه آآ يقدر الشيء اليسير اذا جاء من غيره قال اخبرنا مالك قال اخبرنا زيد بن اسلم عن ابي بجيد وفي بعض النسخ عن ابن - 00:13:27

وجيد الانصاري ثم الحارثي عن جدته وهي حواء بنت يزيد. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رد المسكين ولو بظلف محرق. هذا ايضا من الاخلاق العالية التي جاء بها النبي صلى الله عليه وسلم وهو الا يرد السائل المسكين. وان يعطى ولو شيئا يسيرا. قال ولو - 00:13:47

او في ظلف محرق الظلف المحرق ربما لاعطيته المسكين. ما اخذه يعني ما او ما قبله ربما يغضب منك. لكن من من باب يعني من من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة. يعني ولو كان شيئا يسيرا فاعط لا ترد - 00:14:17

وخاصة كما اه اه قال الشيخ الامين رحمه الله خاصة اذا كان السائل امرأته لا ترد لها لان الحاجة بالمرأة اخطر من الحاجة في الرجل. الحاجة في المرأة قد يدفعها الى - 00:14:37

اه الاستغلال يستغلها الناس. وقد يدفعها الى الخطأ. ولهذا كان الامير رحمه الله عمليا كان لا يرد السائل وخاصة اذا كانت امرأة. اذا جاءته امرأة تسأله او حتى في طريقه الى الدار - 00:14:57

كان لا آآ لا يرد هذه المرأة ويعطيها آآ اي شيء عنده. فهذا من الادب النبوي والذي حثنا عليه النبي صلى الله عليه وسلم في هذا. وقال اخبرنا مالك قال اخبرنا سمي عن ابي صالح السمان - 00:15:17

بالنسبة الى بيع السمن لان صيغة فعال في اللغة تأتي احيانا بمعنى المبالغة من الشيء مثل اكال وسباك ويأتي احيانا من باب النسبة الى العمل وليس من باب المبالغة والكثرة. كما يقال حجام ولحام - 00:15:37

يعني بايع السب. عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي هكذا في هذه الرواية انه رجل. وفي رواية صحيح عند مسلم ان ان بغيا من بقايا بني - 00:15:57

اسرائيل وهذا محمول على التعدد لا تعارض بينها القصة هذه وقعت نقول من رجل من بني ووقعت ايضا من بغيا من بني اسرائيل. رجل يمشي بطريق فاشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها. فشرب - 00:16:17

ثم خرج فاذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش. فقال لقد بلغ هذا الكلب من العطش لقد بلغ هذا الكلب الباء من العطش مثل الذي بلغ بي. فنزل البئر فملأ خفه ثم امسك الخف بفيه. حتى رقي اي صعد من - 00:16:37

فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له. قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم اجري قال في كل ذات كبد رطبة اجر. هكذا هنا في الرواية وفي رواية اخرى في كل - 00:16:57

لكبد رطبة اجر. والكبد الرطبة كناية عن الحي. الكبد الرطبة. كناية عن الحي وبالتالي هذا اللفظ يكون عاما. ليس خاصا بالبهائم. وان

كان السؤال اخص فان لنا في البهائم اجره فقال في كل كبد او في كل ذات كبد رطبة اجر. يعني في كل حي اجر. وبالتالي لفظ الحي هنا - [00:17:17](#)

امن البهائم. فاي احسان توصله الى اي كائن حيث ان تؤجر عليه. وبالتالي يدخل في هذا العموم حتى حتى الكافر المسكين. الكافر الاسير. فاحسانك اليه يدخل فيها هذا الحديث لانه في كل آ ذات كبد رطبة اجر. فلاحظوا هذا كيف ان - [00:17:47](#)
الاحسان والصدقة وصنع المعروف كان سببا لمغفرة هذا الرجل ان الله سبحانه وتعالى غفر له. وفي قصة المرأة بغيا بني اسرائيل. يعني تلبست بهذه الفواحش ومع هذا الله - [00:18:17](#)

سبحانه وتعالى من كرمه وجوده وفضله غفر لها بهذه بهذه الحسنة وبهذا العمل الذي قد يتصوره كثير من الناس عملا يسيرا. لكنه فضل الله سبحانه وتعالى وكرمه. فالاحسان الى الخلق هو سبب - [00:18:37](#)
يوصلك الى الاحسان من الخالق سبحانه وتعالى. والعكس ايضا صحيح ان الاساءة الى الخلق سبب الى ان لك الائم والعقوبة من الله سبحانه وتعالى. كما في قصة المرأة التي من بني اسرائيل التي حبست هرة فلا هي - [00:18:57](#)

ولا هي تاركتها تأكل من خشاش الارض حتى ماتت. فادخلها الله النار بسببي. وذلك. وهذا من ويعني من ضمن الدلائل على ان الاسلام جاء من كمال الاخلاق ما لم تأتي به الشرائع الاخرى - [00:19:17](#)
بحيث يجعل لك حتى في الاحسان الى البهائم يجعل لك هذا الاجر العظيم وهذا الثواب الكبير يعني ليس فقط حقوق الانسان حتى حقوق الحيوان محفوظة عندنا في الشارع. قال باب حق الجار قال اخبرنا - [00:19:37](#)

قال اخبرنا يحيى بن سعيد قال اخبرني ابو بكر بن محمد بن عمر بن حزم ان عمرة حدثته انها سمعت. عمرة هي خالة ابي بكر ابن حزم. يعني اخت امه. وهي اه - [00:19:57](#)
عمرا الفقيه التابعة المشهورة اه التي كانت تلميذة لعائشة رضي الله عنها وكانت اعلم الناس بحديث عائشة رضي الله عنه. وهي التي قال فيها القاسم ابن محمد لابن شهاب آ قال له اني - [00:20:17](#)

انك حريص على طلب العلم. الا ادلك على وعائه؟ يعني الوعاء الذي تجد فيه العلم قال بلى. قال عليك بعمرة. عليك بعمرة فانها تربت في عائشة رضي الله عنها. قال ابن شهاب فاخذت عنها فوجدتها بحرا لا ينزف. يعني مهما اخذت من - [00:20:37](#)
من هذا البحر لا ينتهي من سعة علمها. آ رحمها الله ورضي الله عنه. فهي خالة ابي بكر ابن حزم الفقيه المشهور وهي ام ابا الرجال الراوي المشهور ابو الرجال الذي لقب بهذا اللقب لعشرة من الاولاد - [00:21:07](#)

عنده عشرة من الاولاد فلقب بهذا اللقب او كني بهذه الكنية ابو الرجال. فهي امه انها سمعت عائشة تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت - [00:21:27](#)
يورثه يعني ما زال يوصيني ويؤكد على حق الجار حتى ظن النبي صلى الله عليه وسلم انه سيجعله وارثا له ان ان الجار يكون له حصة في مال جاره. من شدة وصاة جبريل عليه السلام - [00:21:47](#)

قال باب اكتتاب العلم. الاكتتاب هنا بمعنى الكتابة والتدوين. قال اخبرنا مالك قال اخبرنا يحيى ابن ان عمر بن عبدالعزيز كتب الى ابي بكر بن عمرو بن حزم ان انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم او سنته - [00:22:07](#)
او حديث عمر او نحو هذا فاكتبه لي فاني قد خفت دروس العلم ابى العلماء هكذا عندي في النسخة او حديثي عمر ويحتمل عندي ان يكون الصواب اديه عمرة ان ابا بكر ابن حزم وهو خالته آ هو ابن اخت عمرة رضي الله عنها - [00:22:27](#)

وهو انما يعني آ اكد عليه ان يكتب العلم الذي يأخذه من خالته. وهذا يعني يقوله احتمالا والله اعلم. فاكتبه لي فاني قد خفت دروس العلم وذهاب العلماء. يعني اخاف - [00:22:57](#)
ان يضيع العلم وان يموت العلماء واذا مات العلماء ضاع العلم فان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه منذ صدور العلماء ولكن يقبض العلم بقبض العلماء. عمر ابن عبد العزيز من فقهه - [00:23:17](#)

ومن بعد نظره مما رأى ان كثيرا من اهل العلم آ يموتون خشي على العلم ان يضيع فاول ما تولى الخلافة كتب الى ابي بكر ابن حزم

وهو من علماء المدينة المشهورين وأمره ان - 00:23:37

يدون العلم وان يدون حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وآآ اعتبر بعض العلماء هذا اول تدوين للحديث النبوي اول تدوين
للحديث النبوي كان في هذه آآ الحادثة وآآ من قبله - 00:23:57

من اهل العلم كانوا ينقلون العلم اه في الغالب بالرواية والنقل ويعتمدون على الحفظ دعا الكتاب ولكن وجه عمر بن عبد العزيز بهذا
التوجيه من باب الحفاظ على على اه بقاء العلم وعدم دروسه. قال محمد وبهذا نأخذ ولا نرى بكتابة العلم - 00:24:17

وهو قول ابي حنيفة رحمه الله. الحقيقة هو قول اكثر العلماء بل يكاد يعني يجمع عليه العلماء المتأخرون. وكان هناك خلاف في اول
الاسلام في يعني مشروعية كتابة العلم. هل يشرع التدوين - 00:24:47

العلم وبالذات ما عدا القرآن الكريم من الحديث النبوي والفقه والاثار فبعض واهل العلم لم يكن يرى ان يدون الحديث والفقه والسبب
في هذا ان هناك بعض التي نهى النبي صلى الله عليه وسلم فيها عن كتابة غير القرآن. فآخذوا بعمومها - 00:25:07

هذا ولم ينظروا الى المعنى. لكن جمهور اهل العلم لم يكونوا يرون حرجا وبأسا في كتابة العلم بل كان العلم يدون في حياته صلى الله
عليه وسلم. وعبدالله بن عمرو بن العاص كان يدون العلم - 00:25:37

عنده صحيفة تسمى الصحيفة الصادقة. وهكذا قال صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاة فالكثابة كانت لكنها لم تكن غالبية لم تكن هي
الامر الغالب على الصحابة. ولكن لما مات كثير من اهل العلم - 00:25:57

واشار عمر ابن عبد العزيز رضي الله عنه بتدوين هذا العلم وهذه الاحاديث النبوية والنهي الاول النبي صلى الله عليه وسلم علله بانه
خشي ان يختلط بالقرآن وخشي ان يهتم الناس بغير - 00:26:17

بالله تبارك وتعالى. وهذا الاختلاط قد امن بعد ذلك بتدوير القرآن وجمعه وجمع مصحف والتميز بين القرآن والسنة فلم يعد هذا
المعنى واردا بعد ذلك ولهذا توجه من كان حيا من اه - 00:26:37

اه التابعين الى تدوين العلم والان اجمع العلماء المتأخرون على مشروعيته وانقرض لا في السابق. قال باب الخطاب باب الخطاب
يعني باب آآ خطاب الشعر الابيض بان يغضب اه بالحنة او نحوه من انواع الخضار. فهذا باب يذكر - 00:26:57

في حكمه هذا الخطاب هل هو آآ مستحب او ليس مستحبا؟ قال اخبرنا مالك قال اخبرنا يحيى ابن سعيد قال محمد بن ابراهيم عن
ابي سلمة بن عبدالرحمن ان عبدالرحمن بن الاسود بن عبد يغوث كان جليسا لنا وكان ابي - 00:27:27

يضل اللحية والرأس فغدى عليه ذات يوم وقد حمرها. يعني صبغها بشيء احمر. فقال له القوم هذا احسن يعني احسن من الشيب الذي
كان سابقا فقال ان امي يا عائشة - 00:27:47

شتاء زوج النبي صلى الله عليه وسلم. ويعني امه وليس اه امه نسب وانما الامومة العامة التي ذكرها الله عز وجل في كتابه وازواجه
امهاته. فسمهاها اما بهذا الاعتبار وليس - 00:28:07

انه ولدها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ارسلت الي البارحة جاريتها نخيلة فاقسم علي لاصبغن. فآخبرتني ان ابا بكر رضي الله عنه
كان يصبر. يعني عائشة رضي الله عنها آآ اقسمت عليه ان يسبق واستندت على هذا بان ابا بكر كان يصبر - 00:28:27

والعلماء آخذوا من هذا خاصة الذين لم يروا استحباب الصبغ آخذوا من هذا ان الصبغ لم يكن من هديه صلى الله عليه وسلم والا
لاستندت عائشة اليه بدل ان تسنده الى ابي بكر وتجعله هو القدوة في هذا كانت كانت تذكر رسول الله صلى - 00:28:57

وسلم لانه هو القدوة. قال محمد رحمه الله لا نرى بالخطاب بالوسمة والحنائي والصفرة. هذه انواع من النباتات تستخدم في الخضار.
يؤخذ لونها وتنقع في الماء ثم يصبغ بها الشعر الابيض في الرأس او اللحية. لا نرى بالخطاب بالوسمة - 00:29:17

والحناء والصفرة بأسا وان تركه ابيض فلا بأس بذلك كل ذلك حسن هذا تصريح من الشيباني رحمه الله تعالى بان اه صبغ انه امر
حسن وجائز. وظاهر كلامه انه ليس افضل من الترك. وان - 00:29:47

اه كلا منهما في رتبة واحدة ان ترك الشيب فهذا امر حسن وان صبغ الشيب فهذا امر حسن ايضا اكثر اهل العلم يرون استحباب صبغ
الشيب وآآ آخذوا في هذا باقواله صلى الله عليه وسلم فان النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه انه قال ان احسن ما غيرتم به هذا -

مش هيبقى الحناء والكتم. وقال في حديث صحيح غيروا هذا الشيء. وخالفوا اليهود والنصارى في رواية ان اليهود والنصارى لا يصبغون فاصبغوا. فهذه الاحاديث اقل درجاتها الاستحباب ان اقل درجات صيغة الامر كما عرفنا ان يحمل على الاستحباب والندب. فاخذ من هذا آآ جماعة من - [00:30:47](#)

الفقهاء بان الافضل هو الصبغ. لكن بعض اهل العلم يعني لم يروا هذا امرا مستحبا انما هو امر جائز فقط ومنهم مالك رحمه الله ولهذا كان لا يصبغ وكانت لحيته بيبضاء خالصة - [00:31:17](#) وآآ المستند في ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يثبت عنده انه صبر ولكن يعني هذا كما قال الجمهور بان النبي صلى الله عليه وسلم ما كثرت شعرات الشيب في لحيته ورأسه حتى صبحه. مع انه جاء في بعض الروايات ان بعض الصحابة رآه قد صبغ - [00:31:37](#)

لحيته بالحنة. لكن عموما يعني الفعل ليس بشرط هنا ما دام ان القول قد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم ولا يشترط في الاخذ بقوله ان يفعله صلى الله عليه وسلم في الواقع. فلماذا عند - [00:32:07](#) اكثر ان يعني صبغ الشيب وتغييره هذا امر مستحب الا آآ اذا كان يعني يوقع الانسان للشهرة بمعنى ان اهل البلد ليس من عادتهم صبغ الشيب وان من صبغ شيبه وقع في الشهرة بين - [00:32:27](#) انه وهو كان سببا للسخرية او نحو ذلك. فهنا لا يشرع له آآ الصبغ في هذه آآ الصورة بسبب انها يعني النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثوب الشهرة او لباس الشهرة وهذا منه. تكون هيئة - [00:32:47](#)

هيئة تشهره بين بين الناس. وبالنسبة الالوان كما ذكر الشيباني رحمه الله انه لا يرى بأسا في صبغ بهذه الاشياء رغم اختلاف الوانها. فالوسام تعطي يعني سواد يميل الى الخضرة والحناء الى الحمرة ثم نص على الصفرة فلا يرى حرجا في الصبغ - [00:33:07](#) بهذه الالوان لكن جمهور اهل العلم يكرهون الصبغ بالسواد. ويرون انه مكروه. مكروه بمعنى انه المكروه تنزيها ليس محرما. يرون ان الكراهية هنا للتنزيه وهذا الذي عليه جمهور اهل العلم. وانما يعني اخذوا هذه الكراهية من حديث جابر المشهور - [00:33:37](#) في صحيح مسلم النبي صلى الله عليه وسلم قال في حق ابي قحافة الذي جاء وكأن رأسه ثغامة عن شدة البياض. قال غيروا وجنبوه السواد. فاخذوا من قول وجنبوه والسواد هذه الكراهية. وان كان هذه الزيادة فيها خلاف هل هذه زيادة - [00:34:07](#) او هي من قول النبي صلى الله عليه وسلم رغم ان مسلما روى هذا الحديث في صحيحه لكن حتى من ناحية المتن ناحية المتن هو ايضا لا يعطي العموم انه قالوا جنبوه هو السواد يعني - [00:34:37](#)

في حق ابي قحافة وليس فيها صيغة عامة لكل الامة. ولهذا قال بعض اهل العلم كابن جرير الطبري مثلا بان هذا في من كان حاله كحال ابي قحافة. يعني انسان كبير في السن واشتد - [00:34:57](#)

البياض فمثله لا يناسب الصبغ بالسواد. يعني لانه يبدو شاذا وغريبا يعني اما اذا لم يكن في مثل حال ابي قحافة اجازته بعض اهل العلم. والمسألة على كل حال هي يعني المسائل التي فيها فيها مجال للاجتهاد. وآآ يعني اولى ما يحمل - [00:35:17](#) عليه هذا الحديث ان ثبت انه يحمل على الكراهية. فهذا في بما ان يتعلق بهذا الباب الذي ذكره المؤلف رحمه الله. قال باب الولي يستقرض من مال اليتيم اخبرنا مالك - [00:35:47](#)

قال اخبرنا يحيى ابن سعيد قال سمعت القاسم ابن محمد يقول جاء رجل ابن عباس رضي الله عنهما فقال له ان لي يتيما وله ابل فاشرب من لبن ابله يعني يستفسر يجوز لي - [00:36:07](#)

نشرب من لبن الابل التي هي ملك لهذا اليتيم؟ قال له ابن عباس ان كنت تبغي ضالة ابله تهنأ جرباها تبغي ضالة ابل ايه يعني تطلب هذه الابل اذا ضلت وتبحث عنها وتهنأ جرباها يعني تطلي - [00:36:27](#)

جرباها لان الابل اذا اصابها الجرب كان العرب يطلونها بالقطران ونحو ذلك من المواد وتهنأ جرباها يعني اذا جربت وتليط حوضها يعني تصلح حوضها. او تلوط حوضها او تلط حوضها. كل هذا بمعنى انك تصلح حوض هذه الابل وهو المكان الذي تشرب منه - [00:36:47](#)

وتسقيها يوم وردھا. بمعنى انك تقوم على مصالحھا. انك ترعى هذه الابل وتقوم على مصالحھا. التي الشراب غير مضر بنسل ومن على ناهك في حلب. بشرط الا تضر نسل هذه الابل ولا تترك لها شيئا من اللبن ولا ايضا قال ناهك في حلب في حلب يعني لا تستأصل الحليب - [00:37:17](#)

والذي في ضرعھا. اباح له ابن عباس رضي الله عنه ان يشرب اه من اه الباني ابل هذا اليتيم في مقابل الخدمة التي يقوم بها. قال محمد بلغنا ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذكر والي اليتيم فقال ان استغنى استعف وان افتقر اكل بالمعروف قرضا - [00:37:47](#) بلغنا عن سعيد بن جبیر فسر هذه الآية ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قال ارضا ان يقتربوا من ذلك. فهذا ايضا يعني اثر عن عمر عن صحابي واثر ايضا عن آا التابعي سعيد بن جبیر - [00:38:17](#)

الذي يجيز ولي اليتيم ان يقترض من مال اليتيم. ولكن هذا في حال الحاجة كما اشار اليه. اما اذا كان غنيا فليستعفف. لا يأخذ من ماله ولكن ان افتقر واحتاج وكان يقوم هو اصلا على مصالح هذه الاموال فلا بأس ان يكون منها بالمعروف. كما قال الله تعالى في الآية ومن كان فقيرا - [00:38:37](#)

فليأكل بالمعروف. قال اخبرنا سفيان الثوري عن ابي اسحاق واسحاق السبيعي المشهور. عن صلة عن صلة ابن زفرة وهو من التابعين ان رجلا اتى عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه فقال اوصني الى يتيم فقال لا - [00:39:07](#)

وتشتري من ماله شيئا ولا تستقرض من ماله شيئا. فعبدالله بن مسعود افتى هذا الرجل وقال له اقترض من مال اليتيم شيئا ولا ينتفع به. وهذا ان كان في حال عدم الحاجة فهو - [00:39:27](#)

كما نصت الآية ومن كان غنيا فليستعش. وان كان في حالة الحاجة فهو من باب الورع. من باب الورع والاحتياط لا يأكل الانسان من اموال اليتامي. قال والاستعفاف عن ما له عندنا افضل. شيبان يقول الاستعفاف عن ما لا - [00:39:47](#)

هذا افضل كما جاء عن ابن مسعود هنا. ومن كان غنيا فليستعفى. وهو قول ابي حنيفة والعمامة من فقهاءنا فهذا هو افضل لكن اذا وجدت الحاجة احتاج ولي اليتيم الى انتفاع من مال اليتيم فليأكل بالمعروف. يعني - [00:40:07](#)

متعارف عليه والقدر الذي لا يؤثر في مال اليتيم وبالقدر الذي يتناسب مع ولايته وخدمته ورعايته رمال اليد. باب الرجل ينظر الى عورة الرجل. اخبرنا ما لك قال اخبرنا يحيى ابن سعيد. قال سمعت عبدالله بن عامر يقول - [00:40:27](#)

بين انا اغتسل ويتيم كان في حجر ابي يصب احدنا على صاحبه اذ طلع علينا عامر ونحن كذلك. يعني طلع علينا هذا الصحابي فقال ينظر بعضكم الى عورة بعض يعني يستنكر - [00:40:47](#)

والله اني كنت لاحسبكم خيرا منا. قلت قوم ولدوا في الاسلام لم يولدوا في شيء من الجاهلية. والله لاظنكم الخلف لهذا كالعذر ان آا ان هؤلاء او ان باب العذر مغلق امامهم لانكم اولادكم - [00:41:07](#)

ولدتم في الاسلام. وولادته في الاسلام كان يقتضي الا تفعلوا هذا الامر وهو ان يطلع بعضكم على عورات بعض تغتسل هكذا والعورات مكشوفة. فليس لكم عذر كعذر اهل الجاهلية لو كان الانسان نشأ في جاهلية ربما عذر بهذا اما. اما انتم اولاد الصحابة وقد ولدتم في الاسلام. فلا عذر لكم - [00:41:37](#)

في هذا والله اني لاظنكم الخلف فخلف من بعدي وخلف اضاعوا الصلاة. قال محمد لا ينبغي للرجل ان ينظر الى عورة اخيه المسلم الا من ضرورة لمداءة ونحوه. لا ينبغي هنا يعني لا يجوز. يحرم على الانسان ان ينظر الى عورة اخيه المسلم - [00:42:07](#) الا في حالة الضرورة. ومثل الحالة الضرورة بالمداءة ونحوها. فاذا ما وجدت المرأة الا طبيب اجنبيا واحتاجت الى العلاج فلا بأس ان تكشف آا من جسدها او من عورتها ما يحتاج اليه الكشف - [00:42:27](#)

قدر الذي يحتاج اليه الطبيب ولا تتسع في ذلك. باب النفخ في شرب قال اخبرنا مالك قال اخبرنا ايوب ابن حبيب مولى سعد ابن ابي وقاص عن ابي المثنى الجهني قال كنت عند مروان ابن الحكم - [00:42:47](#)

قال ابو سعيد الخدري على مروان فقال له مروان اسمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النفخ في الشراب قال قال نعم. فقال له رجل يا رسول الله اني لا اروي من نفس واحد. لا اروي من نفس واحد. يعني - [00:43:07](#)

نحتاج الى آآ يعني اكثر من هذا واتنفس في الاناء. فكانه يبرر لنفسه آآ النفخة في الاناء والتنفس قال فابني القدح عن فيك ثم تنفس.
قال فاني ارى القداة فيه. قال فاهرقه - [00:43:27](#)
يعني قال له اب للقدح يعني اذا احتجت الى النفس فلا تأخذ النفس في في الاناء نفسه. ولكن ابن القدح يعني ابعد هذا القدح من اه
فمك حتى لا يتلوث بالنفس. وفي العلم الحديث ان - [00:43:47](#)
اه نفس الانسان قد تكون فيه ميكروبات او جراثيم فتعلق بهذا الشراب فاذا شرب منه غيره اصيب بداءه فقال فاني ارى القداة فيه.
يعني احيانا ارى القذى الشوائب في هذا الاناء. يعني كانه يقول - [00:44:07](#)
انا محتاج الى النفخ في الاناء. فقال له فاهرقه يعني اهرق القداة هذه. يعني صبها في ولكن لا تنفخ فيها. وهذا ايضا من الاداب العالية
التي جاءت بها الشريعة. ولم يعني تعرف حكمتها - [00:44:27](#)
تفصيلا الا في العصور المتأخرة. هم الفقهاء الاوائل قالوا الحكمة من هذا التقذر يعني ان الناس قد يتقذرون ان يشربوا آآ خلفك في
الاناء. لكن في في العلم الحديث ان يعني هذا الامر له - [00:44:47](#)
اه سلبيات تؤثر في صحة الانسان وهو ويترتب عليه من تلوث هذا الشراب او هذا الاناء ببعض الميكروبات يكون الشخص الشارب
مصابا بها صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - [00:45:07](#)
- [00:45:27](#)